



# الرعاية الصحية في خطر واقع قاس



ICRC

انها  
مسألة  
حياة  
أو موت

لا بد من وقف العنف  
د وسائل الرعاية الصحية



Leila Gorichev/APP photo

## أعمال العنف ضد الجرحى والمرضى


وصول المرضى إلى خدمات الرعاية الصحية في أغلب الأحيان إلى التأخير بسبب نقاط التفتيش والحواجز على الطرقات. ويشعر الكثير من ضحايا النزاع بالوهن ألبما بينما المركبة التي يستقلونها تنتظر في الطابور من أجل التدقيق عند نقطة التفتيش، أو يُجبرون على الوصول إلى مرافق الرعاية الصحية سيراً على الأقدام بسبب إغلاق الطرقات. وفي حالات العنف التي لا ترقى إلى مستوى النزاع المسلح، يتضمن قانون حقوق الإنسان قواعد مماثلة تؤكد حق الجرحى والمرضى في الوصول إلى الرعاية الصحية.

المقاتلون الجرحى أو المرضى الذين يتوقفون بالتالي عن القتال، لا يعودون هدفاً مشروعاً للهجوم. ويوفر لهم القانون الدولي الإنساني الحماية ضد القتل، وضد أي شكل من أشكال الضرر الإضافي، والمضايقة، والتمييز، وكذلك ضد إعاقة وصولهم إلى الرعاية الصحية في الوقت المناسب. ففي النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، يتمتع المدنيون بالحماية وفقاً للقانون الدولي.

والأفراد العسكريون ملزمون بموجب القانون الدولي الإنساني بالبحث فعلياً عن المقاتلين والمدنيين الجرحى بعد المعارك، وبتيسير وصولهم للرعاية الطبية. ولسوء الحظ، فهذا الأمر لا ينفذ في الكثير من النزاعات في أيامنا هذه. وعلاوة على ذلك، يتعرض

وبعض الهجمات على مرافق الرعاية الصحية، والعاملين في مجال الرعاية الصحية، وعلى المركبات الطبية، والمرضى، يكون متعمداً. وبعضها الآخر هجمات عرضية - «أضرار عرضية» جراء قصف مرافق رعاية صحية يصيب مرضى وعاملين بجروح، أو سيارات إسعاف تقع في مرمى تبادل النيران عندما تقوم بجمع الجرحى. ويشكل كلا النوعين - الهجمات المتعمدة والأضرار العرضية - في أغلب الأحيان انتهاكات للقانون الدولي. كما تتعطل الرعاية الصحية جراء الآثار الثانوية لأعمال العنف، إذ يغادر العاملون في مجال الرعاية الصحية مراكزهم، وتعاني المستشفيات نفاد الإمدادات، وتتوقف حملات التلقيح. ويمكن أن تخلف أعمال العنف مجتمعات بأكملها دون الوصول إلى ما يكفي من الخدمات، كما يمكن أن يكون لها تأثير دائم على صحتهم في المستقبل.

تشكل أعمال العنف الفعلية أو التهديد بالعنف ضد الجرحى والمرضى، وضد مرافق الرعاية الصحية، والعاملين في مجال الرعاية الصحية، إحدى أهم المسائل الإنسانية في يومنا هذا، والتي يتم تجاهلها على الرغم من ذلك. ففي النزاعات والاضطرابات في جميع أنحاء العالم، تعطل أعمال العنف خدمات الرعاية الصحية في الوقت الذي تكون الحاجة لها ماسة. ويموت المقاتلون والمدنيون نتيجة إصاباتهم التي يتوقع ألا يفقدوا حياتهم بسببها، وذلك بسبب منعه من تلقي حقهم في المساعدة الطبية في الوقت المناسب.



## ما الذي يجب القيام به

كما أنّ حماية الرعاية الصحية لا يمكن معالجتها من قبل مجتمع الرعاية الصحية وحده. فالمسؤولية الأساسية تقع على عاتق الحكومات والمحاربين. وتهدف اللجنة الدولية إلى إقامة مجموعة اهتمام بهذه المسألة لتعزيز احترام القانون الذي يحمي الرعاية الصحية، والقيام، على مستوى الميدان، بكل شيء ممكن لكفالة تقديم رعاية صحية فعالة ودون تحيز في جميع السياقات، حيث تقوم بعملياتها الميدانية.

يجب الإقرار بأنّ أعمال العنف الفعلية أو التهديد بالعنف ضد العاملين في مجال الرعاية الصحية، ومرافق الرعاية الصحية، والمستفيدين من خدماتها، هي إحد أخطر مصادر القلق الإنسانية وأوسعها انتشاراً في أيامنا هذه. فهناك حاجة ماسة لتحسين سلامة الجرحى والمرضى، والعاملين في مجال الرعاية الصحية، ومرافق الرعاية الصحية، والمركبات الطبية، خلال النزاع المسلح وغير ذلك من أعمال العنف. ويجب القيام بالمزيد لكفالة وصول الجرحى والمرضى للرعاية الصحية في الوقت المناسب، وتوفير المرافق والعاملين لمعالجتهم، وتزويد هذه المرافق بما يكفي من أدوية ومعدات طبية، وضمان أمنها.

## ما الذي تفعله اللجنة الدولية

التفاوض مع الأطراف في نزاع على الحصول على ممر آمن للجرحى والمرضى إلى مرافق الرعاية الصحية؛

التفاوض على إقامة مناطق آمنة حول المستشفيات؛

تعزيز السلامة المادية لمرافق الرعاية الصحية، وعلى سبيل المثال، وضع أكياس رمل، ولصق غطاء، رقيق على النوافذ لتفادي تظاير الزجاج نتيجة انفجار القنابل، ووسم هذه المرافق بشارات الحماية؛

تنظيم حملات «وصول أكثر أماناً» مع الجمعيات الوطنية من أجل تحسين سلامة طواقم سيارات الإسعاف، والمسعفين المعرضين لمواجهة أوضاع خطيرة.

مناقشة انتهاكات القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان مع أولئك الذين يُزعم أنهم مسؤولون عن تلك الانتهاكات، ومناقشة الإجراءات الكفيلة بالحوّل دون حدوثها في المستقبل؛

تنظم اللجنة الدولية استجابات طارئة لنشوب النزاعات في جميع أنحاء العالم: ويتضمن هذا الأمر مجموعة من الأنشطة الطبية، من جمع الجرحى إلى جراحة الحرب. كما أنها تتخذ مبادرات قانونية وعملية لكفالة وصول أكثر أماناً للرعاية الصحية. وتشمل هذه المبادرات:

- نشر المعرفة بالقانون الدولي الإنساني في صفوف الأفراد العسكريين، والمسؤولين الحكوميين، وجماعات المعارضة من غير الدول، والمؤسسة الطبية، وتشجيع إدماج القوانين التي تحمي تقديم الرعاية الصحية في التشريعات الوطنية.
- وهذا يشمل قوانين تقيّد استخدام شارتي الصليب الأحمر والهلال الأحمر؛

مناقشة انتهاكات القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان مع أولئك الذين يُزعم أنهم مسؤولون عن تلك الانتهاكات، ومناقشة الإجراءات الكفيلة بالحوّل دون حدوثها في المستقبل؛

## إساءة استخدام الحماية الممنوحة للرعاية الصحية

كذلك، فإنّ خيانة الثقة التي تحدث من خلال إساءة استخدام الشارات الحمائية، والمرافق والمركبات المحمية، يمكن أن تتحول إلى حلقة مفرغة تقوّض الغرض الأساسي من إنشاء كيانات محايدة في النزاع. وحين يُساء استخدام سيارات الإسعاف، فإنها تقع في دائرة الشبهة، وفي أحسن الأحوال، تخضع للتأخير نفسه والعوائق ذاتها كغيرها من المركبات، أو في أسوأ الأحوال، تصبح هدفاً للهجوم. وفي كلتا الحالتين، فهي تفقد الميزة التي تهدف إلى الحفاظ على الأرواح في النزاع، على حساب الجرحى والمرضى الذين يحتاجون إلى عناية طبية عاجلة.

المرافق الصحية، والعاملون في مجال الرعاية الصحية، والمركبات الطبية، يحتفظون بالحماية ما داموا مكرسين حصراً للرعاية الجرحى والمرضى، ولا يعززون تحقيق أهداف عسكرية. ولسوء الحظ، فقد حدث في أحيان كثيرة أن تم التخلي عن حياد مرفق رعاية صحية أو سيارة إسعاف من خلال الاستخدام في تخزين أسلحة أو شن هجمات. كما أنّ وجود محاربين داخل مرفق طبي لأسباب غير طبية يُفقدده وضعه المحمي.

## أعمال العنف ضد مرافق الرعاية الصحية، والعاملين في مجال الرعاية الصحية، والمركبات الطبية

على القيام بأعمال تتنافى مع مبادئ آداب مهنة الطب، أو إجبارهم على الإحجام عن القيام بأعمال تتطلبها مبادئ آداب مهنة الطب. وعلى سبيل المثال، يجب ألا يجبروا على الإبلاغ عن مكان مقاتلي العدو. كذلك، يجب عدم الهجوم على المركبات الطبية، أو سرقتها، أو إعاقتها، بغض النظر عما إذا كانت عسكرية أم مدنية.

الهجمات ضد مرافق الرعاية الصحية، والعاملين في مجال الرعاية الصحية، والمركبات الطبية، الذين يؤدون مهماتهم الطبية حصراً، محظورة تماماً بمقتضى القانون الدولي الإنساني. ويتعين تجنب إلحاق آثار النزاع بمرافق الرعاية الصحية، بما في ذلك إعاقة تشغيلها قسراً عبر حرمانها من الكهرباء والماء، على سبيل المثال. ويجب عدم إعاقة العاملين في مجال الرعاية الصحية في تأدية مهماتهم الطبية حصراً. كما يجب عدم مضايقتهم أو معاقبتهم لقيامهم بأنشطة متوافقة مع مبادئ آداب مهنة الطب، وعدم إرغامهم

مرافق الرعاية الصحية تشمل المستشفيات، والعيادات، ومراكز الإسعافات الأولية، والمختبرات، وبنوك الدم، والمستودعات الطبية.

العاملون في مجال الرعاية الصحية، تشمل هذه العبارة الأطباء، والممرضين والممرضات، وفرق الإسعافات الأولية، والمجندين المدربين على الإسعافات الأولية، والعاملين المساعدين المخصصين لوظائف طبية، الذين يعملون في إدارة مرافق الرعاية الصحية، أو يقودون سيارات الإسعاف.

المركبات الطبية تشمل سيارات الإسعاف، والسفن أو الطائرات الطبية، والمركبات التي تنقل الإمدادات الطبية.

## اللجنة الدولية للصليب الأحمر

International Committee of the Red Cross

19, avenue de la Paix

1202 Geneva, Switzerland

T +41 22 734 60 01 F +41 22 733 20 57

E-mail: [shop@icrc.org](mailto:shop@icrc.org) [www.icrc.org](http://www.icrc.org)

© ICRC, August 2011

المركز الإقليمي للإعلام، القاهرة



ICRC